قال المقالة الثانية في القضايا واحكامها الخ اقول

لما فرغ من بيان مباحث القول الشارح شرع في مباحث الحجة ولما توقف
معرفتها على معرفة القضايا واحكامها وضع المقالة لبيان ذلك ورتبها
على مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية واقسامها الاولية
اي الحاصلة بحسب القسمة الاولى فان القضية تنقسم اولا الى الحملية والشرطية
ثم الحملية تنقسم الى ضرورية ولا ضرورية مثلا والشرطية الى لزومية واتفاقية
واقسام الحملية والشرطية هي اقسام القضية الا انها ليست باقسام اولية
لها بل اقسام ثانية وانما تنقسم القضية اليها ثانيا بواسطة ان الحملية و
الشرطية تنقسمان اليها فالغرض من وضع المقدمة ذكر الاقسام الاولية اي
اقسام القضية بالذات لا اقسام اقسامها. فالقضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فالقول هو اللفظ المركب في القضية الملفوظة
او المفهوم العقلي المركب في القضية المعقولة جنس يشمل الاقوال التامة
والناقصة وقوله يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فصل يخرج
الاقوال الناقصة والانشائيات كالامر والنهي والاستفهام [illegible]
وهي اما حملية او شرطية لانها اما ان تنحل بطرفيها الى المفردين او لم تنحل [illegible]

القضية بما المحكوم عليه والمحكوم به ومعنى انحلالها ان يحذف الادوات الدالة
على ارتباط احدهما بالاخر فاذا حذف فلو القضية تدل على ارتباط الحكمي فان كان
طرفاها مفردين فهي حملية اما موجبة ان حكم فيها بان احدهما هو الاخر كقولنا
زيد هو عالم واما سالبة ان حكم فيها بان احدهما ليس هو الاخر كقولنا
زيد ليس هو بعالم فانا اذا حذفنا لفظة هو الدالة على النسبة الايجابية
في القضية الاولى وليس هو الدالة على النسبة السلبية في القضية الثانية
بقي زيد وعالم وهما مفردان وان لم يكن طرفاها مفردين فهي شرطية
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون هذا العدد
زوجا او فردا فانا اذا حذفنا ادوات الاتصال وهي كلمة ان والفاء
بقي الشمس طالعة والنهار موجود وهما ليسا بمفردين وكذلك اذا
حذف ادوات العناد وهي اما واو بقي هذا العدد زوج وهذا العدد
فرد وهما ايضا ليسا بمفردين فان قيل قولنا الحيوان الناطق ينتقل
بنقل قدميه وقولنا زيد عالم يناقضه زيد ليس بعالم وقولنا الشمس
طالعة يلزمه النهار موجود حملية مع ان اطرافها ليست بمفردات
فالنقض تعريفات [illegible] طردا وعكسا فنقول المراد بالمفرد اما المفرد [illegible]

Copyright King Saud University